

219090 - حكم بيع وشراء الملح المستخدم في أحواض السمك

السؤال

هل يجوز البيع والشراء في الملح المستخدم في أحواض سمك الزينة ؟ حيث يتم إضافة هذا الملح في الأحواض لتحويل مائه إلى ماء مالح كماء البحر بحيث تتأقلم معه الأسماك ، وما حكم التجارة في بقية منتجات أحواض السمك تلك ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لا حرج في بيع وشراء الملح المستخدم في أحواض سمك الزينة ، إذا لم يكن في ذلك ضرر على السمك ، كما أنه لا حرج أن يتاجر الشخص في منتجات أحواض السمك ؛ لأن الأصل في البيوع الحل والإباحة ؛ لقوله تعالى : (وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ) البقرة / 275 . والله أعلم .